

# نشرة إعلامية

INFCIRC/209/Rev.2/Corr.1  
Date: 2 September 2009

General Distribution  
Arabic  
Original: English

## رسالة مؤرخة ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ وردت من البعثة الدائمة للمملكة المتحدة بشأن تصدير المواد النووية وفئات معينة من المعدات والمواد الأخرى

تلقى المدير العام مذكرة شفوية، مؤرخة ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، من البعثة الدائمة للمملكة المتحدة طلبت فيها من الوكالة أن تعمم على جميع الدول الأعضاء رسالة مؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٩ موجّهة إلى المدير العام، من رئيس لجنة تزانغر، السيد بافيل كلوكي، بالنيابة عن حكومات الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وأسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، والصين، وفرنسا، وفنلندا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبورغ، والمملكة المتحدة، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان، تتعلق بإدخال عدد من التصويبات على الرسالة بشأن تصدير المواد النووية وفئات معينة من المعدات والمواد الأخرى، المنشورة في الوثيقة INFCIRC/209/Rev.2.

واستجابةً للرجبة التي أبدت في المذكرة الشفوية المذكورة أعلاه، يرد طيه مُستنسخ لنص المذكرة الشفوية وكذلك نص الرسالة المُشار إليها آنفاً لاطلاع جميع الدول الأعضاء عليهما.

المذكّرة رقم 012/09

تهدي البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية ولدى اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية أطيب تحياتها إلى الوكالة، ويشرفها أن تحيل إليها رسالة مؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٩، موجّهة من السيد بافيل كلوكي، رئيس لجنة تزانغر، بشأن تصويبات اتفقت اللجنة على إدخالها على الوثيقة INFCIRC/209، وذلك لنقلها إلى مدير عام الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الدكتور محمد البرادعي.

ويشرف البعثة الدائمة للمملكة المتحدة أن ترحو تعميم التصويبات المذكورة أعلاه للوثيقة INFCIRC 209 على الدول الأعضاء في الوكالة.

وتعتزم البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية ولدى اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية هذه الفرصة لتعرب مجدداً للوكالة عن أسمى آيات تقديرها.

بعثة المملكة المتحدة

فيينا

٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

## رئيس لجنة تزانغر

وزارة خارجية الجمهورية التشيكية

Loretánské náměstí 5

Praha 1– Hradčany, PSČ 118 00

T: +420 22418 2227 F: +420 22418 2026

E-mail: pavel klucky@mzv.cz

سعادة المدير العام،

بالنيابة عن الجمهورية التشيكية وجميع البلدان الأخرى الأعضاء في لجنة تزانغر، وهي الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وأسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، والصين، وفرنسا، وفنلندا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبورغ، والمملكة المتحدة، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان، يشرفني أن أشير إلى الرسائل السابقة ذات الصلة الواردة من الممثلين المقيمين لحكومات جميع الدول الأعضاء في لجنة تزانغر لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

ففي السنوات التي مضت منذ صوغ الإجراءات الواردة في الوثيقة INFCIRC/209 بشأن تصدير فئات معينة من المعدّات والمواد المصمّمة أو المُعدّة خصيصاً لمعالجة أو استخدام أو إنتاج مواد انشطارية خاصة، أوجدت التطوّرات في التكنولوجيا النووية الحاجة إلى إيضاح أجزاء من قائمة المواد الحساسة المدرجة أصلاً في المذكرة بآء من الوثيقة INFCIRC/209. وقد شملت هذه الإيضاحات في الوثائق INFCIRC/209/Mods.1 و INFCIRC/209/Mods.2 و INFCIRC/209/Mods.3 و INFCIRC/209/Mods.4 وتصويبها Corr.1 (التي تم توحيدها في الوثيقة INFCIRC/209/Rev.1)، والوثائق INFCIRC/209/Rev.1/Mods.1 و INFCIRC/209/Rev.1/Mods.2 و INFCIRC/209/Rev.1/Mods.3 و INFCIRC/209/Rev.1/Mods.4 وتصويبها Corr. 1، والوثيقة INFCIRC/209/Rev.2، والوثيقة [INFCIRC/209/Rev.2/Mod 1].

ولاحظت حكومات الدول المُشار إليها أعلاه بعض الأخطاء في الوثيقة INFCIRC/209/Rev.2. وترد فيما يلي تفاصيل التصويبات المطلوبة (المبيّنة بحروف بارزة):

المذكّرة ألف

في الصفحة ٢ من النص الإنكليزي للوثيقة [تقابلها الصفحة ٣ من النص العربي]، تنص الفقرة ٣ بعنوان "تطبيق الضمانات" على ما يلي:

"تحرص الحكومة أساساً على أن تكفل تطبيق الضمانات، حسب الاقتضاء، على الدول غير الحائزة لأسلحة نووية التي ليست أطرافاً في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية..."

وينبغي أن ينص هذا البند على ما يلي:

"تحرص الحكومة أساساً على أن تكفل تطبيق الضمانات، حسب الاقتضاء، في الدول غير الحائزة لأسلحة نووية التي ليست أطرافاً في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية..."

سعادة

الدكتور محمد البرادعي

المدير العام

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

فيينا

في الصفحة ٤ من النص الإنكليزي للوثيقة [تقابلها الصفحة ٥ من النص العربي]، من المذكرة بـ، بعنوان قائمة المواد الحساسة، ينص البند ٢-٤ على ما يلي:

"مصانع إنتاج عناصر الوقود (انظر المرفق، القسم ٤.٤)؛"

وينبغي أن ينص هذا البند على ما يلي:

"مصانع إنتاج عناصر الوقود، والمعدات المُصمَّمة أو المعدة خصيصاً لها (انظر المرفق، القسم ٤.٤)؛"

وفي الصفحة ٤ من النص الإنكليزي للوثيقة [تقابلها الصفحة ٥ من النص العربي]، من المذكرة بـ، بعنوان قائمة المواد الحساسة، ينص البند ٢-٦ على ما يلي:

"مصانع إنتاج الماء الثقيل والديوتيريوم ومركبات الديوتيريوم والمعدات المُصمَّمة أو المعدة خصيصاً لها (انظر المرفق، القسم ٦.٦)."

وينبغي أن ينص هذا البند على ما يلي:

[لا ينطبق التعديل على النص العربي فيبقى هذا النص كما هو وارد أعلاه أي] "مصانع إنتاج الماء الثقيل والديوتيريوم ومركبات الديوتيريوم والمعدات المُصمَّمة أو المعدة خصيصاً لها (انظر المرفق، القسم ٦.٦)."

وفي الصفحة ٤ من النص الإنكليزي للوثيقة [تقابلها الصفحة ٦ من النص العربي] من المذكرة بـ، تنص الفقرة ٣ بعنوان "تطبيق الضمانات" على ما يلي: "تحرص الحكومة أساساً على أن تكفل تطبيق الضمانات، حسب الاقتضاء، على الدول غير الحائزة لأسلحة نووية التي ليست أطرافاً في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية..."

وينبغي أن ينص هذا البند على ما يلي:

"تحرص الحكومة أساساً على أن تكفل تطبيق الضمانات، حسب الاقتضاء، في الدول غير الحائزة لأسلحة نووية التي ليست أطرافاً في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية..."

ولا تزال كل من هذه الحكومات تحتفظ لنفسها بالحق في ممارسة حرية التصرف بشأن تنفيذ وتفسير الإجراءات الواردة في الوثائق المذكورة أعلاه، والحق في أن تراقب، إذا شاءت، تصدير الأصناف ذات الصلة بخلاف الأصناف المحددة في الملحق المذكور آنفاً.

وستقوم حكومات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بالقدر الذي يتعلق بالتجارة داخل الاتحاد الأوروبي، بتنفيذ هذه الإجراءات على ضوء التزاماتها كدول أعضاء في الاتحاد.

وسأكون ممتناً لو تكرّمتم بتعميم نص هذه الرسالة وإصدار تصويب للمذكرتين ألف وباء حسبما هو مبين أعلاه على جميع الدول الأعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية للاطلاع عليهما.

وتفضلوا، سعادة المدير العام، بقبول أسمى آيات تقديري.

فيينا، في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٩

[توقيع]  
بافيل كلوكي  
رئيس لجنة تزانغر